بسقوط القضاء وقد قال المزني كلا صلاة وجبت فى الوقت فلا قضاء لها وقال أبو حنيفة رحمه ا تعالى كل صلاة تفتقر إلى القضاء فلا تؤدي فى الوقت وهما قولان معزيان إلى الشافعي رضي ا عنه $ فرع .

العاري إذا صلى إن كان ممن لا يعتاد الستر فلا قضاء عليه